

صحيح ابن خزيمة

باب إباحة الفصل بين المغرب و العشاء إذا جمع بينهما بفعل ليس من عمل الصلاة في خبر
عيينة عن إبراهيم بن عقبة ثم حلوا رجالهم و أعتته عليه